

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[212] والصفى منها. ويقولون: إنه (ص) أسهم للفارس ثلاثة أسهم: سهم له، وسهمان لفرسه. أما الرجل، فأعطاه سهمًا واحدًا (1). وكانت خيل المسلمين ستة وثلاثين (2) أو ثمانية وثلاثين فرسا (3). ويزعم الواقدي أنه كان للزبير فرسان، فأسهم له النبي (ص) خمسة أسهم (4) وقاد رسول الله (ص) ثلاثة أفراس، فلم يضرب إلا سهمًا واحدًا (5). قالوا: " ولم يكن يسهم للخيل إذا كانت مع الرجل إلا _____ (1) العبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 32 وراجع المصادر التالية: الثقات ج 1 ص 278 وجوامع السيرة النبوية ص 155 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 256 ودلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 24 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 242 وعيون الأثر ج 2 ص 75 والكامل في التاريخ ج 2 ص 187 والبداية والنهاية ج 4 ص 126 وبهجة المحافل ج 1 ص 276 والاكتفاء ج 2 ص 186. وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 252 والسيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 17 والسيرة الحلبية ج 2 ص 339 والمغازي للواقدي ج 2 ص 521 - 525 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 250 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 28. (2) راجع المصادر في الهامش السابق والمغازي للواقدي ج 2 ص 522 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 250 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 28 وطبقات ابن سعد ج 2 ص 75 ط صادر والمواهب اللدنية ج 1 ص 117 ونهاية الأرب ج 17 ص 196. (3) تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 53 والارشاد للمفيد ص 65. (4) المغازي للواقدي ج 2 ص 525. (5) المغازي للواقدي ج 2 ص 522 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 250 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 28. (*) _____